

293903 - أخذت علاجاً للقلب فنزل عليها الدم فهل يكون حيضاً؟

السؤال

زوجتي أنجبت طفلة في شعبان، وبعد عشرين يوماً توقف الدم منها، وطهرت، وبدأت بالصلاة والصيام، وقبل ثلاثة أيام ذهبت إلى دكتور القلب، وأعطاه علاجاً، فعندما شربت العلاج بدأ الدم ينزل منها، فهل هذا الدم يبطل الصيام أم لا؟ وهل تصلي أم لا؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الأصل أن الدم الخارج من فرج المرأة دم حيض ما لم يتجاوز خمسة عشر يوماً فإنه يكون استحاضة.

وقد تأخذ المرأة دواءً فيسبب لها نزول دم الحيض المعروف، في غير مواعده، فتجري عليها أحكام الحائض، ويلزمها الامتناع عن الصلاة والصوم والوطء.

قال في "كشاف القناع" (218 / 1): "(ويجوز) لأنثى (شرب دواء) مباح (لحصول الحيض، لا قرب رمضان لتفطره)" انتهى.

فعلّم من هذا أن الحيض لو نزل بسبب دواء، فإنه يكون حيضاً.

لكن لو نزل بسبب أخذ الدواء دم لا يشبه دم الحيض في صفاته، وكان هذا في غير وقت العادة، فالأظهر أنه لا يعتبر حيضاً.

جاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" (5/442): "في الأيام الحاضرة تستعمل النساء موانع الحمل الاصطناعية كالحبوب واللولب وأي طبيب قبل وضع اللولب أو إعطاء الحبوب يعطي المرأة حبتين للتأكد من عدم حمل المرأة بهذه الحالة يجب أن يأتيها الدم إن لم تكن حاملاً. والسؤال: إن هذا الدم الذي ينزل عليها خلال أيام معدودة هل حكمه حكم دم الحيض بترك الصلاة والصيام والجماع؟ علماً أن فترة نزول هذا الدم ليست وقت حيضها المعتاد، كذلك بعد وضع اللولب أو استعمال الحبوب عند بعض النساء يتغير نظام دورة الحيض فتزيد فجأة بعد استعمال المانع للحمل حتى إن بعضهن لا تطهر خلال الشهر أكثر من أسبوع وينزل الدم عليها خلال ثلاثة أسابيع متوالية ويكون الدم النازل نفس الدم الذي ينزل عند الحيض، وكذلك نفس الدم الذي ينزل عند أخذ الحبتين للتأكد من عدم الحمل، كما في السؤال السابق. والسؤال: ما حكم المرأة خلال هذه الفترة ثلاثة أسابيع أو حكم الحيض أم تلتزم بعادتها قبل استعمال المانع أسبوعاً أو عشرة أيام؟

الجواب: إذا كان الدم الذي نزل بعد أخذ الحيض هو دم العادة المعروف للمرأة، فهو دم حيض، تترك وقته الصوم والصلاة. وإذا كان غير ذلك؛ فلا يعتبر دم حيض يمنع الصوم والصلاة والجماع؛ لأنه إنما نزل بسبب الحيض.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز انتهى.

وينبغي سؤال الطبيب عن هذا الدم هل هو دم حيض أم دم نزل بسبب المرض أو تناول الدواء ؟

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في الدم الناشئ عن حيض منع الحمل: "على المرأة أن تسأل الطبيب، فإذا قال: هذا حيض فهو حيض، وإذا قال: هذه عصابات من هذه الحيض فليس بحيض" انتهى من "فتاوى ودروس الحرم المكي" (2/284).

والله أعلم.